

59 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الصلاة | وقت صلاة

العيد | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب الملتقى في الأحكام الشرعية من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله. الدرس الخامس والتسعون. بسم الله -

00:00:00

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين طيب وما قال المؤلف رحمة الله تعالى بباب وقت صلاة العيد بسم الله الرحمن الرحيم -

00:00:20

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه وبعد وقت صلاة العيد الصلاة المشروعة يوم العيد سميت صلاة العيد لأن العيد هو سببها ولها وقت -

00:00:38

وردت السنة ببيانه وهو ما بين ارتفاع الشمس قيل رمح الى الى الزوال نعم باب وقت صلاة العيد عن عبدالله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج مع الناس يوم عيد فطر او اضحى -

00:01:13

فانكر ابطاء الامام وقال انا قد فرغنا ساعتنا هذه. وذلك حين التسبيح رواه ابو داود وابن ماجة وعن عبد الله ابن مسلم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:01:42

انه خرج مع الناس يوم عيد فطر او اضحى فانكر ابطاء الامام وقال انا قد فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسبيح رواه ابو داود وابن ماجة نعم والله من بسر رضي الله عنه -

00:02:00

يذكر انه خرج الى صلاة العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانهم لما ابطأ الامام انكر ذلك انكر ابطاءه وتأخره لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يبكر بها -

00:02:23

ففي هذا بيان الانكار على من خالفها نعم وللشافعي في حديث مرسى ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى عمرو بن حزم وهو بنجران ان عجل الاضحى وآخر الفطر -

00:02:45

وذكر الناس كتب صلى الله عليه وسلم الى عامله على نجران وهو عمرو بن حزم ان عجل الفطر نعجل ان اخر الفطر وعجل الاظحى ذكر الناس يعني ثلاثة امور ان -

00:03:10

يعجل الاظحى صلاة يعني صلاة الاظحى. وذلك من اجل ان ينصرف الناس الى ذبح الاطاحي و اخروا الفطر وذلك من اجل ان يتمكن الناس من اخراج زكاة الفطر قبل صلاة العيد ذكر الناس -

00:03:37

المراد بذلك الخطبة خطبة العيد فهذا دليل على ان صلاة الفطر تؤخر عن اول وقتها وان صلاة الاظحى يبكر بها في اول وقتها وعلى مشروعية الخطبة والتذكير في العيددين نعم -

00:04:05

باب صلاة العيد قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة وما يقرأ فيها صلاة العيد قبل الخطبة هذا هو السنة انها تصلى على العيد اولا ثم يخطب الامام بعدها هذا الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله -

00:04:36

بخلاف الجمعة فانها تقدم فيها الخطبة تكون الصلاة بعد الخطبة نعم بغير اذان ولا اقامة؟ وكذلك لا يشرع الاذان ولا الاقامة صلاة العيد لأن هذا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم -

00:05:12

كما انها لا يصلى قبلها ولا بعدها في موضعها كما يأتي فهذه احكام تتعلق لصلاة العيد نعم وما يقرأ فيها وما يقرأ في صلاة العيد انه صلى الله عليه وسلم - [00:05:42](#)

كان احيانا يقرأ بقاف واقتربت واحيانا يقرأ بسبه اسم رب الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية نعم عن ابن عمر رضي الله عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:05](#)

وابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة رواه الجماعة الا ابا داود كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر الخليفتان الراشدان يصلون آآ كانوا يصلون العيد قبل الخطبة - [00:06:26](#)

هذا هو السنة وكون ابى بكر وعمر علانية ذلك بيان لان هذا لم ينسخ وانما هو عمل مستمر بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم لان بعد بعثة الولادة - [00:06:50](#)

بني امية حاول ان يخالف فيصلني فيخطب قبل الصلاة يوم العيد نعم وعن جابر بن سمرة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيد غير مرة ولا مرتين بغیر اذان ولا اقامة - [00:07:14](#)

رواه احمد ومسلم وهذه مسألة انه لا يشرع الاذان ولا الاقامة لصلاة العيد وانهم يجتمعون لها بدون اذان ويفصلون بدون اقامة نعم وعن ابن عباس وجابر قال لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى. متفق عليه - [00:07:38](#)

نعم ولمسلم عن عطاء قال اخبرني جابر ان لا اذان لصلاة يوم الفطر حين يخرج الامام ولا يخرج ولا اقامة ولا شيء لا نداء يومئذ ولا اقامة - [00:08:06](#)

نعم هذا عطاء ابن عطا ابن رياح وكان من كبار التابعين تلاميذ ابن عباس اخبره جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلى العيدين بلا اذان - [00:08:24](#)

ولا اقامة. نعم وعن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين يسبح اسم رب الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية؟ رواه احمد ولابن ماجه من حديث ابن عباس وحديث النعمان ابن بشير مثله - [00:08:49](#)

وقد سبق حديث النعمان لغيره في الجمعة نعم انه مثل صلاة الجمعة يقرأ فيهما يسبح والغاشية نعم وعن ابى واقد الليثي وسأله عمر ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاضحى والفطر - [00:09:10](#)

فقال كان يقرأ فيهما بخاف والقرآن المجيد واقتربت الساعة. رواه الجماعة الا البخاري نعم وكذلك يقرأ بالعيدين الایقاف والقرآن المجيد سورة قاف كاملة وسورة اقتربت الساعة من شق القمر وهذا من السنة انه احيانا يقرأ بهما - [00:09:34](#)

واحيانا يقرأ بسبح والغاشي نعم باب عدد التكبيرات في صلاة العيد ومحلها تكبيرات في صلاة العيد ومحل التكبيرات من صلاة العيد تكبيرات في صلاة العيد على قسمين الاسم الاول واجب - [00:10:05](#)

او ركن وهو تكبيرة الاحرام تكبيرات الانتقال هذه واجبة في صلاة العيد وفي غيرها في كل صلاة تسميع بعد الركوع واما تكبيرات الزوائد فهي ما بعد تكبيرة الاحرام وقبل القراءة - [00:10:33](#)

بالاولى سبع تكبيرات بعد تكبيرة الاحرام وفي الثانية خمس تكبيرات بعد تكبيرة الانتقال زوائد هذى تسمى التكبيرات الزوائد وهم سنة هي سنة اذا فعلها فهذا احسن وان تركها الصلاة صحيحة - [00:10:56](#)

نعم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة سبعا في الاولى وخمسا في الاخرة ولم يصلى قبلها ولا بعدها - [00:11:24](#)

نعم انه كبر لصلاة العيد سبعا في الاولى وخمسا في الثانية وذلك بعد تكبيرة الاحرام والمسألة الثانية انه لم يصلى قبلها ولا بعدها في موضعها بل كان صلى الله عليه وسلم - [00:11:44](#)

اذا جاء بادر بالصلاه العيد يعني مصلى العيد ليس له تحية ليس له تحية مثل المساجد. قال صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين. العيد لا - [00:12:16](#)

اذا جاء قبل الامام يجلس ويشتغل بالتكبير ذكر الله سبحانه وتعالى وكذلك لا يصلى بعدها. فليس لها راتبة لا قبلها ولا بعده. ولا حتى

سنة لا يصلى غير صلاة العيد في موضعها - [00:12:40](#)

الا اذا صلوها في المسجد اذا صلوها في المسجد اختلف العلماء ان يغلب جانب صلاة العيد فلا يصلى تحية المسجد او يغلب جانب المسجد فتتصلى تحية المسجد وعلى كل حال من صلى تحية المسجد - [00:13:02](#)

يوم العيد في المسجد لم ينكر عليه ومن تركها لا ينكر عليه نعم عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة سبعا في الاولى وخمسا في الاخري ولم يصلى قبلها ولا بعدها رواه احمد وابن ماجة - [00:13:29](#)
وقال احمد انا اذهب الى هذا حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عمر ابن شعيب ابن محمد ابن عبدالله ابن عمرو ابن العاص
هذا هو عمرو بن شعيب عن ابيه - [00:13:54](#)

عن جده جده محمد قد يكون اراد بجده عمرو ابن العاص. يحتمل هذا وهذا امر ابن شعيب عن ابيه عن جده وهذا كثيرا ما يتكرر - [00:14:14](#)

كثيرا ما يتكرر وروده في الاحاديث نعم وقال احمد انا اذهب الى هذا قال احمد بن حنبل رحمه الله انا اذهب الى هذا الى ما جاء في هذا الحديث بشأن صلاة - [00:14:39](#)

العيد انها يكبر لها الاولى بعد تكبيرة الاحرام سبع زوايد وفي الثانية بعد تكبيرة الانتقال خمس وكذلك لا يصلى قبلها ولا بعدها هذا المذهب عند الامام احمد عملا بهذا الحديث - [00:15:03](#)

نعم وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التكبير في الفطر سبع في الاولى وخمس في الاخري والقراءة بعدهما كلتיהם. رواه ابو داود والدارقطني نعم تكبير سبع في الاولى - [00:15:31](#)

يعني التكبير الزوائد هو خمس بالثانية بعد تكبيرة الاحرام الاولى وبعد تكبيرة الانتقال في الثانية وتكون القراءة بعد التكبيرات تكبر هذه التكبيرات قبل قراءة الفاتحة نعم. وعن عمرو بن عوف المزنى - [00:15:55](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الثانية خمسا قبل القراءة. رواه الترمذى يعني قبل قراءة الفاتحة. نعم. رواه الترمذى وقال هو احسن شيء - [00:16:23](#)

في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن ماجة ولم يذكر القراءة لكنه رواه وفيه القراءة كما سبق من حديث سعد المؤذن نعم باب لا صلاة قبل العيد ولا بعدها - [00:16:40](#)

نعم عن ابن عباس رضي الله عنهم قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما. رواه الجماعة وزادوا الا الترمذى وابن ماجة - [00:17:05](#)

ثم اتى النساء وبلال معه فامرهم بالصدقة فجعلت المرأة تتصدق بخرصها وصخابها عندكم في وبلال معهن ها ايه هو الصحيح بلال معه لكن في الطبعة التي الاخيرة التي يزعم صاحبها انه حقها وبلال معهن تعدل من عنده كذا فليعدله - [00:17:22](#)

نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما رواه الجماعة وزادوا الا الترمذى وابن ماجة ثم اتى النساء وبلال معه - [00:17:56](#)

فامرهم بالصدقة وجعلت المرأة تتصدق بخرصها وصخابها وان نعم وفي هذا زيادة انه صلى الله عليه وسلم بعدما ذكر الرجال بعدما ذكر الرجال بعد الصلاة ذهب الى النساء وذكرهن وامرهم بالصدقة - [00:18:17](#)

فبادرن في الحال هذى طريقة الصحابة رضي الله عنهم لو سمعوا الرسول صلى الله عليه وسلم يأمرها بشيء بادرن وهن في المصلى تصدقن من حليهن من فرسها والخرش هو - [00:18:48](#)

الحلقة من الحلبي والشخاب هو القلادة بادرن وخلعن ما بعض حلبيهن او حلبيهن وتصدقنا به امثالا لامر النبي صلى الله عليه وسلم. والان الحمد لله لما وجد مكبر الصوت - [00:19:07](#)

صار يبلغ الجميع لكن يستحب للامام اذا خطب ان يخص النساء بكلام خاص بهن يعظهن ويدركهن بعد ما يعظ الرجال وفيه من الاختلاط في منع الاختلاط كانت النساء تحظر الصلاة - [00:19:32](#)

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الفريضة والنافلة والعيد وكن يعتزلن فلا يختلطن بالرجال فهذا من ادلة منع الاختلاط واذا كان الاختلاط ممنوعا حتى في المساجد والعبادة فكيف لا يمنع في المحافل وفي المكاتب وفي - [00:20:01](#)

الاسواق نعم فهذا يجب التنبه له وذلك منعا لفتنة لان النساء فتنة قال صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وقال صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة النساء - [00:20:29](#)

حضر صلى الله عليه وسلم فان فتنةبني اسرائيل كانت في النساء ولا يتتساهم في هذا الامر المرأة لا تختلط مع الرجال في اي مجال من مجالات العبادة او العمل - [00:20:56](#)

قل لهن امكانة خاصة يعزلن عن الرجال اذا منعا لفتنة نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه خرج يوم عيد فلم يصلى قبلها ولا بعدها وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعله - [00:21:14](#)

رواه احمد والترمذى وصححه تكرر في الروايات كلها انه لم يصلى قبل صلاة العيد ولا بعدها فدل على ان من صلى قبلها او بعدها فقد خالف السنة نعم. وللبخاري عن ابن عباس انه اذا جاء المسلم جاء مبكرا قبل الامام فانه يجلس - [00:21:39](#)

ولا يصلى قبلها ولا يصلى بعدها بل ينصرفون نعم وللبخاري عن ابن عباس انه كره الصلاة قبل العيد وعن وعن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لا يصلى قبل العيد شيئا - [00:22:07](#)

فاما رجع الى منزله صلى ركعتين رواه ابن ماجه واحمد بمعناه فلا يصلى بعدها ولا قبلها يعني في موضعها اما اذا صلى في مكان اخر قل صلاة الظھر مثلا فانه لا بأس بذلك لكن في موضعها - [00:22:28](#)

موضع صلاة العيد كان صلى الله عليه وسلم يخرج للعيد ولا يصلحها في مسجده الى مكان قريب وهو ما يسمى الان مسجد الغمامه هذا كان هو محل مصلى العيد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:22:51](#)

باب خطبة العيد واحكامها مما يشرع في صلاة العيد ان يخطب بعدها ان يخطب بعدها خطبتيں نعم عن ابى سعيد رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:13](#)

يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى واول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم ويعظمهم ويأمرهم وان كان يريد ان يقطع بعثا او يأمر بشيء امر به - [00:23:40](#)

ثم ينصرف متفق عليه نعم كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى بهم حينما يخرج يبدأ بالصلاه ثم يقوم في موضعه عليه الصلاه والسلام بدون منبر ما كان فيه منبر - [00:24:03](#)

يخطب يذكرون ويعظمون اذا اراد ان يبعث جيشا او يأمر بشيء امر به ايضا نعم فاما ارادها وان كان يريد ان يقطع بعثا او بعثا البعض هو الجيش نعم - [00:24:26](#)

وان كان يريد ان يقطع باثا او يأمر بشيء امر به ثم ينصرف متفق عليه ثم ينصرف بعد الخطبة الى بيته نعم وعن طارق بن شهاب قال اخرج مروان المنبر بيوم عيد - [00:24:49](#)

نعم اول من اخرج المنبر مروان بن الحكم ما كان اميرا على المدينة اما في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكن هناك منبر نعم اخرج المنبر نعم اخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة - [00:25:10](#)

هذه مخالفتان من مروان اولا اخراج منبر بصلاة العيد والثانية انه خطب قبل صلاة العيد وهذا خلاف السنة انكروا عليه ذلك فقال ان الناس لا يجلسون لنا فهو يريد ان - [00:25:36](#)

ان الناس يكونون ينتظرون صلاة العيد ولا يذهبون اراد ان يحبسهم ويقدم الخطبة لئلا ينصرفوا عنها وهذا اجتهاد منه رحمة الله لكنه اجتهاد مخالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولذلك انكر عليه ابو سعيد وغيره - [00:26:00](#)

نعم وبدأ بالخطبة قبل الصلاة فقام رجل فقال يا مروان طالبت السنة اخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج فيه وبدأت بالخطبة قبل الصلاة. يعني ما مخالف في مسألتين اخراج المنبر كونه يخطب على منبر - [00:26:27](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقوم في مكانة على قدميه الشريفتين ويذكر الناس بدون منبر المسألة الثانية انها انه قدم الخطبة

على صلاة العيد النبي صلى الله عليه وسلم بالعكس - 00:26:49

كان صلى قبل ان يخطب نعم فقال ابو سعيد اما هذا فقد ادى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكرا
فان استطاع ان يغيره فليغيره بيده - 00:27:08

فان لم يستطع فلبسانه فان لم يستطع فبقبليه وذلك اضعف الايمان رواه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجة. لما انكر هذا الرجل على
مروان تقديم الخطبة على صلاة العيد ايده ابو سعيد الخدري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:30

وقال ادى ما عليه يعني من وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. ادى ما عليه ثم ذكر الحديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده
فان لم يستطع فلبسانه ان لم يستطع فبقبليه - 00:27:59

وذلك اضعف الايمان هذا فيه دليل على انكار المنكر حسب الاستطاعة نعم وعن جابر رضي الله عنه قال شهدت مع النبي صلى الله
عليه وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاحة قبل الخطبة - 00:28:18

بغير اذان ولا اقامة ثم قام متوكاً على بلال وامر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكراهم ثم مضى حتى اتى النساء
فوعظهن وذكراهن رواه مسلم والنسيائي وفي لفظ لمسلم فلما فرغ نزل واتى النساء فذكراهن وقوله نزل - 00:28:40

يدل على ان خطبته كانت على شيء عال نعم كانت على شيء عالم يعني ليست على منبر كانت على شيء مرتفع من الارض لان هذا ابلغ
في التبليغ لكن لم يكن هناك منبر للعيد - 00:29:10

انما هذا شيء حدى في عهد مروان والان فيه منابر للعيد مضت مضت العادة في هذا ولم تنكر والامر سهل في هذا الامر في هذا سهل
انما المنكر ان يقدم الخطبة - 00:29:34

على صلاة العيد هذا هو المنكر واما مسألة انه يخطب على منبر او على الارض او على مرتفع الامر في هذا سهل وان كان الافضل الا
يخطب على منبر. نعم - 00:30:00

وعن سعد المؤذن قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر بين اضعاف الخطبة يكثر التكبير في خطبة العيددين. رواه ابن ماجة نعم
التكبيرات الزوائد هذى في الصلاة كما سبق بعد تكبيرة الاحرام وقبل القراءة - 00:30:14

الاولى سبع وفي الثانية خمس وكذلك في اثناء الخطبة يكبر في اثناء الخطبة عملا بقوله تعالى ولتكلموا العدة ويتكبر الله على ما
هذا فيكبر في اثناء الخطبة او في اولها - 00:30:38

نعم وعن عبيد الله ابن القيم رحمه الله في زاد المعاذ يقول المعرف من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم انه يبدأ الخطب بالحمد
لله ولم يكن يبدأها بالتكبير نعم - 00:31:02

وعن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة قال السنة ان يخطب الامام في العيددين خطبتيين يفصل بينهما بجلس. رواه الشافعي نعم هذا فيه
دليل على ان من السنة ان يخطب - 00:31:22

العيددين خطبتيين يفصل بينهما بجلس كما كان الشام في خطبتي الجمعة في خطبة الفطر بين لهم احكام صدقة الفطر ووقت
اخراجها ومقدارها ومن تعطى وفي خطبة الاظاحي يبين لهم احكام الاظاحي - 00:31:41

كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك اما ما يفعله بعض الخطباء الشباب الله يهدىهم لانه يشرح ويمرح في الخطبة ويروح
يجيب اشياء غير مناسبة فهذا خلاف السنة. يترك تعليم الناس - 00:32:14

وبيان احكام هذا اليوم من صدقة الفطر او الاضحية ويروح يجيب امور السياسة وامور الدول وامور هذا غير مناسب نعم وعن
عطاء عن عبد الله ابن السائب قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيد - 00:32:37

فلما قضى الصلاة قال انا نخطب ومن احب ان يجلس للخطبة فليجلس ومن احب ان يذهب فليذهب رواه النسائي وابن ماجه وابو
داود نعم هذا يدل على اولا على ان الخطبة يوم العيد ليست واجبة - 00:33:03

لانها لو كانت واجبة لوجب حضورها ولا يجوز الانصراف قبل نهاية الخطبة فدل على انها غير واجبة. من شاء ان ينصرف لينصرف
ثانيا يدل على ان الخطبة على ان الخطبتيين يوم العيد - 00:33:24

يختلفان عن خطبتي الجمعة نعم واعد الحديث وعن عطاء عن عبد الله ابن السائب قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيد فلما قضى الصلاة قال أنا نخطو ومن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس - 00:33:54

انا نخطب هذا دليل على مشروعية الخطبة في يوم العيد ثانيا دليل على أنها غير واجبة لأنها لو كانت واجبة لما أذن النبي صلى الله عليه وسلم لمن ي يريد الانصراف - 00:34:15

ان ينصرف نعم فلما قضى الصلاة قال أنا نخطب ومن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب رواه النسائي وابن ماجة وابو داود وفيه بيان ان الخطبة سنة - 00:34:34

اذ لو وجبت لوجب الجلوس لها نعم هذا كلام المؤلف رحمة الله انه لو كانت خطبة العيد واجبة لما أذن النبي صلى الله عليه وسلم لمن اراد الانصراف ان ينصرف - 00:34:55

نعم باب استحباب الخطبة يوم النحر نعم الخطبة يوم النحر يعني في الحج خطبة بالحج ما هي للعيد انما هي للحج يوم النحر فالنبي صلى الله عليه وسلم خطب في حجة الوداع عدة خطب - 00:35:11

قطبة في عرفة وهي الخطبة العظيمة المشهورة خطبة يوم عرفة قبل صلاة الظهر بوادي عرنة في وادي عرنة وادي عرنة ليس من عرفة نزل صلى الله عليه وسلم آنذاك نزل صلى الله - 00:35:36

عليه وسلم في قيل في اول الضحى نزل قبل ان يدخل الى عرنا فلما آذنت الشمس رحل ونزل في عرنة قطب ثم صلى فيها صلاة الظهر وصلاة العصر قصرا وجمعوا جمعا تقديم - 00:36:10

ثم انتقل الى عرفة ووقف فيها هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم هذه خطبة عرفة الخطبة الثانية يوم النحر قطب فيها صلى الله عليه وسلم وقال اي يوم هذا؟ اي شهر هذا؟ الى اخره - 00:36:39

ان دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الاهل بلغت ثم خطب اليوم الثاني عشر وبين الناس التعجل من اراد ان يتوجه ومن اراد ان يتأخى - 00:37:04

ثلاث خطب خطبة يوم عرفة قطب يوم النحر خطبة يوم النفر الاول. النفر الاول يوم اثنا عشر هذه خطب حجت الوداع قد جمعها الشيخ عبد الله بن حميد رحمة الله - 00:37:29

وشرحها طرحا مبسطا طرحها شرحا مبسطا سماه شرح خطب حجت الوداع نعم باب استحباب الخطبة يوم النحر نعم عن الهرمامس ابن زياد قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته العظباء - 00:37:50

يوم الاضحى بمنى. رواه احمد وابو داود نعم يخطب على راحلته صلى الله عليه وسلم لان السنة للخطيب ان يكون على مرتفع اما على منبر واما على مرتفع او على الراحلة - 00:38:19

حتى يراه الناس ويسمع كلامه نعم وعن ابي امامه قال سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بمنى يوم النحر. رواه ابو داود نعم وعن عبدالرحمن بن معاذ التميمي قال - 00:38:39

خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى وفتحت اسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا وطبق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار ووضع اصبعيه السابتين ثم قال بحصى الخدف - 00:39:02

ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد وامر الانصار فنزلوا من وراء المسجد ثم نزل الناس بعد ذلك رواه ابو داود والنسائي بمعناه نعم هو صلى الله عليه وسلم نزل - 00:39:27

عند مسجد الخيف نزل عند مسجد الخيف نزل معه المهاجرون والانصار عند مسجد الخير ونزل بقية الحجاج في منى توزعوا في منى فأنزل صلى الله عليه وسلم الناس في منازلهم - 00:39:46

قطب صلى الله عليه وسلم وهذا محل شاهد خطب في يوم النحر وهو على الراحلة خطبة سمعها الحجاج وهم في منازلهم بلغتهم وهم في منازلهم وفهموها من من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:40:12

بين لهم بين لهم احكام الحج والمناسك الى ان وصل الى رمي الجمار وبين بماذا ترمي الجمار؟ لأنها ترمي بحصى صغار

على قدر ما يقذف على الاصابع - 00:40:36

على قدر ما يقذف على الاصابع ولهذا تسمى حصى الخلف والخذف والخذف بمعنى واحد يعني على الاصابع نعم ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد يعني. نعم. وامر الانصار فنزلوا من وراء المسجد ثم نزل الناس بعد ذلك - 00:40:57

رواه ابو داود والنسائي بمعناه وعن ابي بكرة قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر وقال اتدرون اي يوم هذا قلنا الله رسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميء بغير اسمه - 00:41:22

قال الياس يوم النحر قلنا بلى قال اي شهر هذا قلنا الله رسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميء بغير اسمه فقال الياس ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا - 00:41:44

ان الله رسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميء بغير اسمه فقال اليست البلدة قلنا بلى قال البلدان مكة انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة التي حرمها من اسماء مكة نعم - 00:42:06

قلنا بلى قال فان دمائكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد - 00:42:27

فليبلغ الشاهد الغائب ورب مبلغ اوعى من سامع فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. رواه احمد والبخاري هذه خطبة عظيمة اتدرون اي يوم هذا؟ يريد ان يبين لهم - 00:42:47

عظمة ما سيقول لهم صلى الله عليه وسلم اي بلدنا هذا اي شهر هذا آآ اليوم يوم النحر والبلد مكة والشهر شهر ذي الحجة كلها حرمات. عظيمة - 00:43:09

قال فان دمائكم واموالكم واعراظمكم عليكم حرام يعني اموال بعضهم لان اظافة المال اضافة المال الى الجميع يدل على ان المال مصلحة للجميع المال مصلحة للجميع عليكم حرام يعني اخذ اموال الناس - 00:43:32

او الاعتداء عليهم في دمائهم اعتداء عليهم في دمائهم بغير حق او اعراظمهم وذلك بالسب والشتم والغيبة والنميمة حرام هذه حرمات عظيمة مثل الحرمات التي هم فيها الشهر واليوم والبلد - 00:44:00

حرمات عظيمة كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا لن تساهل في هذه الامور يحترم اموال الناس يحترم اعراضهم ومن باب اولى يحترم دماءهم. لا لا يتتساهل في هذا - 00:44:24

ثم قال لا ترجعوا بعدي كفارا المراد بالكفر هنا الكفر الاصغر يضرب بعضكم رقاب بعض فسباب المسلمين كما قال صلى الله عليه وسلم سباب المسلمين في الفسوق وقتاله كفر يعني كفر اصغر ما يخرج من الملة لكنه عظيم خطير - 00:44:45

هو ما يقال هذا كفر اصغر سهل هين ما يخالف؟ لا كفر عظيم وان كان اصغر لا يتهاون به المسلم لا ترجعوا بعدي كفارا ما هو بالكفر الاكبر والردة لا. يضرب بعضكم رقاب بعض - 00:45:10

فقتل النفس بغير حق كفر خطير جدا نعم الاهل بلغت؟ قالوا نعم. قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب يبلغ الشاهد معنا الغائب الذي لم يأتي بعد وهذا فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:45:29

حمل السنة واحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام وتبلیغها للناس نعم اللي حضر واللي ما حضر شاهد الحاضر يبلغ الغائب الى يوم القيمة هذا فيه دليل على العناية بالسنة وحفظ السنة - 00:45:52

ورواية الاحاديث العناية بها وتبلیغها للناس. رب مبلغ اوعى من سامع يعني افقهه ربما يكون المبلغ افقهه من السامع يكون المبلغ افقهه لما اه روی عنه من احاديث الرسول صلی الله عليه وسلم - 00:46:14

لان لان العلماء على قسمين علماء الرواية وعلماء الدراء علماء الرواية هم الذين اعتنوا بالسنة وحفظوها ودافعوا عنها وردوا ما ادخل فيها من الكذب ومن من الوضع حافظوا عليها وهذا فضل عظيم - 00:46:39

والنوع الثاني الفقهاء الذين تفقهوا في هذه الاحاديث واستخرجوا ما فيها من من الاحكام. وهؤلاء يسمون فقهاء الحديث فقهاء الحديث والصنف الاول حفاظ الحديث صلی الله عليه وسلم شبه الحفاظ - 00:47:03

لأنهم مثل الأرض التي تحفظ الماء للناس فيسقون ويرتون منها وهذوا الحفاظ وشبه الفقهاء بالذين يزرعون ويستفيدون من هذه المياه يذكرون ما فيها من فقه ومن بيان ومعان عظيمة - 00:47:26

وهذا يسمى علم الدراءة وعلم الفقه نعم والصنف الثالث لا خير فيه لا عنده حفظ ولا عنده فقه ما عنده لا فقه ولا عنده ولا عنده 00:48:00 رواية نعم فرب مبلغ او عام سامع -

فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض رواه احمد والبخاري نعم باب حكم هلال العيد اذا غم ثم علم به من اخر النهار يكفي. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:48:23

يقول في بعض المساجد في صلاة العيد وعند قدوم الامام ينادي مناد صلاة العيد يرحمكم الله او اذابكم الله فما حكم هذا الفعل هذا لا اصل له هذا لا اصل له - 00:48:43

نعم هذا مما احدث نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الصلاة التي صلها النبي صلى الله عليه وسلم بمنزله بعد صلاة العيد هل هي صلاة 00:49:05 الضحى اكتمل ان صلاة الضحى يحتمل انها صلاة دخول المنزل -

دخول المنزل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في بعض مناطق المملكة يوضع مكبر الصوت ويتناوب على التكبير فيه بصوت 00:49:27 مرتفع بعض الاشخاص واحدا تلو الاخر ولكن دون ان يكروا جمیعا -

قبل الصلاة فما حكم هذا الفعل لا ما قبل الصلاة نعم ما يجوز هذا هذا ما يجوز امر محدث. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ان 00:49:50 كان صوتا جماعيا مثل ما يوجد -

صوت جماعي التكبير الجماعي هذا بدعة او الذكر الجماعي هذا بدعة اما اذا كان صوت واحد فقط الامر اخف في هذا مع يذكر 00:50:13 الناس بالتكبير وواحد شخص واحد هذا اخف اما الجماعة صوت الجماعة اذا بدعة. نعم -

فضيلة الشيخ وفقكم الله نقول اذا دخلت في صلاة العيد وقد فاتتنني التكبيرات الزوائد فماذا اصنع ما تصنع شي كبر تكبيره الاحرام 00:50:35 وصل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هناك ذكر يقال بين التكبيرات الزوائد -

نعم قل الله اكبر كبريا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا وصلى الله على نبينا محمد سلم تسليما كثيرا يستحب هذا نعم 00:51:00 فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما الرابع عند فضيلتكم -

في درجة حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده هل هو حديث صحيح ما هو ب صحيح يعني ما بلغ درجة الصحيح بعضهم 00:51:23 والمنقطع وبعضهم يقول مرسل فلذلك اختلاف المراد بابيه عن جده ما المراد بابيه -

عن جده ان كان يريد محمد فهو منقطع. ان كان يريد شعيب فهو مرسل لان شعيبا لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فهو 00:51:45 يدور بين الانقطاع وبين الارسال -

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السبع تكبيرات التي في الركعة الاولى. ها؟ السبع تكبيرات التي في الركعة الاولى هل هي دون 00:52:04 تكبيره الاحرام اي نعم سبب هذا تكبيره الاحرام وقبل القراءة -

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من فاتته صلاة العيد فهل يصلحها في البيت نعم نصلي هذا البيت وان صلاتها في مصلى العيد لا 00:52:26 بأس طيب صلتها المهم يصلحها في البيت ولا في -

ولا في مصلى العيد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ترفع اليدان عند التكبيرات الزوائد نعم ترفع اليدان عند تكبيره مثل ما 00:52:44 ترفع عند تكبيره الاحرام وتلتفت الرا��ون نعم -

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انا خطيب لجامع تقام فيه صلاة العيد واحيانا خطب خطبة واحدة واحيانا خطبتين في صلاة 00:53:07 العيد. فهل في ذلك محذور شرعي؟ نعم ما اكملت السنة السنة خطبتيان بينهما جلوس -

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اسئلة كثيرة وفقكم الله عما ورد من انكار الرجل على مروان في مسألتي المنبر والخطبة انكاره علانية 00:53:32 هل يستدل بذلك على الانكار على الولاة علانية -

مع انه بحضرتهم ينكر على الوالي اذا اخطأ بحضرته عنده ما ينكر عليه وهو غائب ويسبه بالأسواق وعلى المنابر لا هذا ما يجوز لكن

بحضرته نعم ينبهه يقول اخطيit السنة كذا وكذا - 00:53:54

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض ائمة المساجد يترك السنة ليبين للناس ان هذا الامر مستحب. فمثلا يترك قراءة سجح والغاشية في صلاة الجمعة او صلاة العيد توجيه في ذلك - 00:54:14

الغالب انه يتركها كسلا ما هو بيتركها ليبين انه فالله اعلم بالنيات اذا كان قصده يبين الحكم فلا بأس اما ان كانوا كسلان فلا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهناك من يقول بان النبي صلى الله عليه وسلم انما خطب الرجال خطبة واحدة ثم جاء الى النساء -

00:54:35

طبع خطبة اخرى فهل قوله يا اخي جاب الرواية الثانية خطب خطبتيين يفصل بينهما بجلس ما تأخذ حديث وتترك الحديث الثاني اجمع بينهما. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل - 00:55:04

اذا جئت لصلاة العيد وقد فاتتني ركعة فاذا قضيت هذه الركعة فهل اقضى التكبيرات الزوائد؟ لا لا لا ما تقضي التقوى تعتق بتكبيرات الزوائد القضاء ما يؤتى بالزوائد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:55:25

يقول السائل خرجت لصلاة العيد ومعي زكاة الفطر لاخراجها ففقطت باعطائهما لعامل النظافة فهل فعلي هذا صحيح ومجزى اذا كان عامل النظافة مسلما واعطيته صدقة الفطر انها تجزى انك دفعتها - 00:55:48

الى مستحقها وهو الفقير المسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انتشر في هذه الازمنة توزيع الهدايا في مصليات العيد خصوصا عند النساء وقد زاد هذا الفعل في بعض المصليات مما شوش على بعضهن لاجل الاستماع والاستفادة من الخطبة -

00:56:14

فهل هذا التوزيع مشروع؟ هذا لا يجوز. اولا انه لا مال ما له اصل توزيع الهدايا بمصلى العيد ما الاصل؟ ثانيا اذا كان يبي يشوش على الناس هذا امر لا يجوز ايضا - 00:56:40

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز وضع تمر وبعض الحلوي في اخر مصلى العيد لاجل المعايدة بعد الخطبة حيث ان اهل القرية لا يجتمعون الا في هذا المصلى فهل فعلهم هذا مباح؟ لا اصل لهذا هذا ما له اصل - 00:56:55

لكن بعضهم يقول هذا يجعل للعمال اللي ما لهم بيوت ولا لهم من اجل ان يعملا بالسنة ويفطروا للعمال فقط. اما الناس في بلدتهم وفي بيوتهم ما له اصل هذا - 00:57:17

ياكلون بيوبتهم وقبل الخروج نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز الكلام اثناء خطبة العيد ام هي خطبة الجمعة لا لا بأس اذا كان انه ما هي بواجبة - 00:57:36

يجوز انه يتكلم ويجوز ينصرف نعم الامر في هذا واسع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في خطبة عيد الفطر يبين لهم احكام زكاة الفطر تقول لماذا يبيتها هنا؟ مع ان التوزيعها قبل الصلاة. قد يكون بعضهم ما فهم صدقة الفطر ولا درهم فيه صدقة فطر -

00:57:56

وقد يكون بعضهم اخطأ وقت اخراجها فتنبههم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله عند قيام الامام بالتكبيرات الزوائد يرفع بعض المأمورين اصواتهم بهذه التكبيرات. فهل لي هذا اصل؟ لا ما له اصل. يرفع صوته بقدر ما يسمع - 00:58:25

نفسه ولا يرفعه زيادة على ذلك اللي يرفع صوته الامام هو اللي يرفع صوته نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل حرمات العرض هي اشد من من حرمات المال نعم - 00:58:50

حرمة العرض اشد من حرمات المال يقول اه اصون عرضي بمالني لا ادنس لا بارك الله بعض لا بارك الله بعد العرض المالي احتالوا للمال ان اودي فاجمعه ولست للعرض ان اودي بمحظى. خطر العرض ما يجوز - 00:59:11

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول سمعت قولوا لبعض طلبة العلم بان صلاة العيد في المسجد تعتبر من البدع لان المسجد كان يوجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من البدع يا اخي ما هو من البدع لكنه - 00:59:37

خلاف الافضل خلاف الافضل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا وافق العيد يوم الجمعة فهل تصلى الجمعة نعم الجمعة

لازم الامام يقيمها بمن حضر اما الافراد وجماعة الحاضرين - 00:59:59

بالخيارات ان شاءوا حضروا وان شاءوا اكتفوا بصلوة العيد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يصح ان يقول الداعي في دعاء القنوت اللهم اهدني ووالدي وذربي فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت - 01:00:29

اذا كان يصلني خلفه ناس فلا يأتي بضمير المنفرد بل يأتي بضمير الجمع اهدنا اغفر لنا وهكذا اما اذا كان وحده يصلني وحده فلا بأس فلا بأس ان يهدى ان يأتي بضمير منفرد - 01:00:54

كما علم النبي صلى الله عليه وسلم الحسن ابن علي اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت الى اخره نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا نسي الامام التكبيرات الزوائد فهل يسجد لسجود السهو؟ لا لا يسجد لسجود السهو. السهو عن ترك واجب. نعم -

01:01:14

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انا رجل محافظ على الصلوات والله الحمد ولكنني اخيرا قد ابتليت بالنظر الى النساء في الشاشات فبماذا تتصحونني وفقكم الله؟ لا تنظر اقطع النظر عن النساء في الشاشات وفي غيرها - 01:01:39

اقطع النظر تنسى هذا ان شاء الله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا ظم ابو الاسرة ظم مجهول النسب في بيته وكفله ورعاه هل يدخل في حديث النبي صلى الله عليه وسلم؟ انا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين - 01:02:01

هذا ما هو بيتيم هذا ما هو بيتيم لكن يدخل في الاحسان. الاحسان الى الفقراء والمساكين والمحتاجين نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول نريد من فضيلتكم كلمة لطلبة العلم في هذه الفتنة التي تجري من حولنا وبالقرب منا وما موقف المسلم منها - 01:02:29

وهل يلزمها ان يتحدث عن كل شيء وقع على طالب العلم انه ينصح المسلمين من الدخول في هذه الفتنة حثهم على الابتعاد عنها وعدم الخوض فيها الا الا بالبيان ما يجب على المسلمين من وقت الفتنة - 01:03:02

من تجنبها الاستعاذه منها ونصيحة اخوانه ان لا يدخلوا فيها ولا يخوضوا فيها ولا يذهب اليها لا يذهبوا اليها بما يسمونه الجهاد هذا ما هو بجهاد هذى فتن الجهاد معروف تنظيمه في الاسلام وكتب العقائد انه - 01:03:27

يكون تنظيم ولی الامر واشراف ولی الامر وله احكام معروفة هذى فتن ما هي بجهاد المسلم انه يعتزلها ويبتعد عنها وينصح اخوانها بالابتعاد عنها وعدم الدخول فيها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:03:56

يقول رجل والده ككيف البصر وفي حاجة الى من يرافقه الى المسجد ويقوم على خدمته وابنه قد احتاج الى السفر لاجل العلاج لمرض اصابه. وقد تطول فترة علاجه في الخارج. سؤاله هل - 01:04:19

هل هذا الابن يكون مذنبًا عند تركه لوالده وسفره لاجل علاج ما يتركه يعهد الى احد ان يقوم مقامه ولو بالاجرة ولو انه يواجه واحد يقوم مقامه لخدمة والده الى ان يأتي - 01:04:40

ولا يتركه يطبع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل يقيم في بلاد الكفر ويريد ان يتزوج بامرأة تقيم في بلاد الاسلام فاذا تزوج بها ذهب الى ذهب بها الى بلده. بلاد الكفار هل يجوز له هذا الفعل - 01:05:01

لا ما يجوز لها هذا الفعل اذا كان يقيم اما اذا كان يبيي يسافر العلاج ولا التجارة ولا شيء مباح ثم يرجع فيأخذ امرأته معه اذا احتاج اليها اما يقيم هناك لا - 01:05:24

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من خارج هذه البلاد يقول وقع عندنا في بلدنا خلاف بين اخواننا في وقت صلاة الفجر هل يؤذن لها قبل الوقت ومن يومها ونحن مختلفون. هناك من جلس يصلني في بيته واعتزل الجماعة. اسأل الله العافية. هذه فتنه -

01:05:42

اللي شكون صلاة المسلمين يقولون انتم تصلون قبل الوقت الفجر ما هو ما بعد طلع اخي عمل المسلمين حجة والله الحمد صل مع المسلمين واترك التشكيك او تطيع هؤلاء المفتونين اللي يشكون في صلاة المسلمين. لا تلتفت لهم - 01:06:09

فلا يجتمع المسلمون على ظلالة وايضا التقويم تقويم مو القرى هذا معتمد ومعلم ومبرمج ويوزع على المساجد يعتمد عليه والحمد لله واترك هؤلاء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول - 01:06:37

في صلاة الركعتين عند التشهد في صلاة الركعتين كالفجر. هل الافضل الافتراض او التورك الافضل انه يفترش الافتراض تورك انما يكون في الرباعية صلاة فيها جلوسان - [01:07:03](#)

الاول يكون افتراشا والثاني يكون توركا. اما الصلاة التي ليس فيها الا جلوس واحد فانه يفترش. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول [رجل مسافر دخل قرية وهم يصلون الجمعة فدخل المسجد وادرك معهم التشهد - 01:07:28](#)

ثم قام بعد سلام الامام وصلها ركعتين على انه مسافر يقصر الرباعية الثالثة اللي هو هذا صحيح هذا ما هو ب صحيح لانه صلى خلف مقيم والمسافر اذا صلى خلف مقيم فانه يلزمته الاتمام - [01:07:55](#)

ولو كان ما دخل معه الا قبل السلام حكم الامام والامام غير مسافر فيلزمته الاتمام. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا سقط الجنين في الشهر الخامس. فهل يصلى عليه ويسمى ويعق عنه - [01:08:15](#)

نعم اذا دخل في الشهر الرابع ما هو بالخامس قبل قبل الخامس اذا دخل في الشهر الرابع فانه يأخذ احكام المولود يغسل ويكتن ويصلى عليه ويدفن مع المسلمين في مقابر المسلمين - [01:08:40](#)

نعم ويسمى ايضا ويعق عنه يعمل السنة والفضل يعقم عنه ويسميه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل تقول حملت زوجتي وبعد فترة تقارب الاربعة اشهر قال لنا الاطباء ان الجنين مصاب بمرض نادر - [01:09:02](#)

يؤدي الى عدم نمو العظام والجهاز التنفسي قد نصحتنا الاطباء باجهاضه لانه سيكرون اما ان يولد ميتا يقول في الشهر السابع او يكمل شهور الحمل ويولد ثم يموت بعد نصف ساعة - [01:09:30](#)

يقول ماذا نفعل؟ وهل علينا دية اذا اجهضنا لا يجوز اجهضه بعد نفخ الروح فيه تمام الاربعة اشهر ما يجوز اجهضه الا في حالة واحدة اذا كان خطر من بقائه - [01:09:47](#)

فانه يجهر اما اذا كان الامة عليها خطر فان الجنين يترك بحاله ويوكل امره الى الله سبحانه وتعالى. لا يجوز انه يجهر. نعم هذا قتل نفس بغير حق نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. وهذا الذي صدرت فيه الفتوى من - [01:10:06](#)

آآ من اللجنة الدائمة انه ما يجوز اجهضه بعد اربعة اشهر الا اذا كان على الام خطر في حياتها وايضا صدر فيه قرار حتى من هيئة كبار العلماء بهذا الكلام نعم - [01:10:31](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله. يقول من كان له اخ تارك للصلوة فهل يجب عليه ان يصله وهل يأثم اذا ترك صلته اذا كان محتاجا الى الصلة النفقه او يصله وينصحه ما يسكت عنه يواصل النصيحة معه لعل الله يهديه - [01:10:48](#)

اما اذا كان ما هو بمحتاج الى الصلة فانه يتركه اذا كان هذا اردع له اذا كان يقاطعه. اما اذا كان كل واحد يواصله ولا ما يواصله - [01:11:13](#)

وكان محتاجا فانه يواصله قدر الحاجة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا يقول يقول انا رجل كبير في السن وامي لا اقرأ ولا اكتب ويوجد عندي في المنزل كتب علمية شرعية - [01:11:29](#)

ولا اقرأ فيها لاني لا اعرف القراءة الاتم اذا تركتها في بيتي ام يجب علي ان اخرجها للناس ليستفيدوا منها لا ما تأثم البقائها عندك ولكن كونك تعطيها لمن يستفيد منها او تضعها في مكتبة عامة - [01:11:51](#)

يطالع الناس فيها افضل لك واحسن لك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم التهنئة بالعيد ما ما يمنع ابتداء ما ما يهني احد ابتداء واذا هنأ احد يرد عليه كما قال الامام احمد انا لا ابدأ بها يعني التهنئة وارد على من - [01:12:11](#)

هناك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وما حكم تخصيص العيد او تخصيص يوم العيد لزيارة القبور. وكذلك الجمعة زيارة القبور مطلوبة كل وقت ولا تخصيص يوم معين لا يوم الجمعة ولا يوم العيد. بل متى ما تيسر له يزور القبور في اي يوم - [01:12:39](#)

تخصيص يوم بدون دليل هذا بدعة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول تربيت في بيت زوجة خالي وانا صغير واقبل رأسها منذ يقول اقبل رأسها فهي تبلغ سبعين سنة. سؤاله - [01:13:05](#)

هل يجوز تقبيل رأس القواعد من النساء ومصافحتهن؟ لا ما يجوز مصافحتهن ما يجوز مصافحتهن ولو كنا كبيرات السن الا المحارم

المحارم لا بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول - [01:13:27](#)

تورط شخص في قرض ربوى من البنك لشراء سيارة ولم يكن يعلم بالحرمة حينئذ يقول ما الحكم الان وقد اشتراها وهو ملزم بسداد هذه القروض الربوية يخرج قدر الربا الذي دخل عليه يخرجه - [01:13:52](#)

ويضعه في مشروعه يعطيه محتاج تخلص منه تخلص بمقدار ما دخل عليه من الربا خلص منه ان كان موجودا وان لم يكن موجودا بمقابلة بمقداره من النقود نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يقول عند اراده التخلص من المال الحرام - [01:14:17](#)

هل يجب علي ان اخبر الفقير الذي اعطيه؟ لأن هذا المال اصله حرام لا ما هو بحرام على الفقير قيل ما هو بحرام عليه وانت خلصت منه تبت اعطيه ايه ولا تقول له شي. نعم - [01:14:44](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انا في حرج فاحيانا يقول يخرج مني المذى فاتوضأ واغسله ثم اذهب الى الصلاة فما حكم صلاة؟ حيث انه ربما احيانا يخرج دون علمي - [01:15:02](#)

اخشى ان هذا وسوس - [01:15:21](#)